



الجمعية العمومية – الدورة الحادية والأربعون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٨: حماية البيئة – خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (خطة كورسيا)

الترويج لهيئات التحقق الخاصة بخطة كورسيا في البلدان النامية

(ورقة مقدّمة من الأرجنتين، بدعم من ثلاث دول أعضاء في لجنة الطيران المدني
لأمريكا اللاتينية: كوستاريكا والإكوادور والجمهورية الدومينيكية)

الموجز التنفيذي

تتناول ورقة العمل هذه التقدّم الذي أحرزته جمهورية الأرجنتين في تنفيذ "خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كورسيا)". وبالإضافة إلى ذلك، تشير الورقة إلى المشاكل التي يواجهها مشغلو الطائرات المحليون نظراً لعدم وجود هيئات تحقق في أمريكا الجنوبية. وبنسبة ذلك فإنّ التحقق عمليّة مكلفة ومعقّدة تعيق الامتثال للقواعد القياسية المتعلقة بخطة كورسيا والتي وضعتها الإيكاو.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى:

- الإحاطة علماً بالمعلومات المقدّمة؛
- مراعاة التقدّم الذي أحرزته جمهورية الأرجنتين في حماية البيئة، والمبادرات المتخذة للامتثال للقواعد القياسية الخاصة بخطة كورسيا التي وضعتها الإيكاو؛
- مواصلة بناء قدرات الدول، لاسيّما في الدول النامية، لتمكينها من النجاح في تنفيذ خطة كورسيا؛
- والترويج لإنشاء هيئات تحقق مرخّصة في البلدان النامية بصفة عامة، وفي أمريكا الجنوبية على وجه الخصوص، لتمكين مشغلي الطائرات من الامتثال الفعال للقواعد القياسية المنبثقة عن خطة كورسيا.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي الخاص بحماية البيئة.
الآثار المالية:	يتطلّب تنفيذ المبادرات البيئية موارد مالية إضافية.

^١ قدّمت الأرجنتين هذه الورقة باللغة الإسبانية.

<p>قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣، "بيان موحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - الخطة العالمية للتدابير القائمة على آليات السوق"</p> <p>قرار الجمعية العمومية ٤٠-١٨، "بيان موحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - تغيير المناخ"</p> <p>قرار الجمعية العمومية ٤٠-١٩، "بيان موحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كوريا)"</p> <p>الملحق السادس عشر - "حماية البيئة"، المجلد الرابع - "خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي"، الفصل الثاني</p> <p>الوثيقة Doc 9501 - "الدليل الفني للبيئة"، المجلد الرابع - "إجراءات إثبات الامتثال لخطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي"</p> <p>ISO 14064-3:2006: "غازات الدفيئة - الجزء الثالث: المواصفات مقترنة بالإرشادات اللازمة للمصادقة على تأكيدات غازات الدفيئة والتحقق منها".</p> <p>ISO 14065:2013: "غازات الدفيئة - شروط هينتي المصادقة على غازات الدفيئة والتحقق منها لاستخدامها في الاعتماد أو غيرها من أشكال الاعتراف".</p>	المراجع:
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------

١- المقدمة

١-١ تتصّ اتفاقية شيكاغو (١٩٤٤) في ديباجتها على أنّ خدمات النقل الجوي الدولي يمكن أن تقوم على أساس تكافؤ الفرص.

٢-١ وفي عام ٢٠١٦، اعتمدت الجمعية العمومية للإيكاو القرار ٣٩-٣ الذي قرّرت بموجبه تطبيق خطة عالمية للتدابير القائمة على آليات السوق (MBM). وهي تشمل "خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كوريا)" كجزء من مجموعة تدابير تضمّ بالإضافة إلى ذلك التحسينات في تكنولوجيا الطائرات والتحسينات التشغيلية وأنواع وقود الطيران المستدام (SAF) من أجل بلوغ أهداف الإيكاو الطموحة العالمية.

٣-١ وفي عام ٢٠١٩، حلّ محلّ هذا القرار القرار ٤٠-١٨ الذي يسعى لتحقيق الأهداف نفسها. وبالإضافة إلى ذلك، فإنّه يشجّع أيضاً الدول على أن تقدم طوعاً خطط عمل تبين السياسات والإجراءات، وعلى إبلاغ الإيكاو سنوياً عن انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناشئة عن الطيران الدولي".

٤-١ وفي ديسمبر ٢٠٢١، قدّمت جمهورية الأرجنتين للإيكاو خطة عمل محدّثة، تمّ فيها حساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون المتأتية عن الرحلات الدولية، على غرار ما أُشير إليه في الوثيقة المعنونة "إرشادات بشأن إعداد خطط عمل الدول فيما يتعلّق بأنشطة خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون" (Doc 9988)، بالإضافة إلى الانبعاثات الناجمة عن الرحلات الداخلية وعن المطارات. وأعيد بذلك التأكيد على الالتزام بتطوير الطيران وحماية البيئة.

٥-١ وفي عام ٢٠١٨، نظمت إدارة الطيران الاتحادية (FAA) في الولايات المتحدة الأمريكية دورة تدريب على تنفيذ خطة كورسيا للسلطات الأرجنتينية ضمن نطاق "شراكات الأصدقاء في إطار برنامج المساعدة وبناء القدرات والتدريب في خطة كورسيا (ACT-CORSIA Buddy Partnerships)".

٦-١ وكانت الخطوة الأولى التي يجب على الدول اتخاذها للائمتثال لخطة كورسيا هي تطبيق نظام الرصد والإبلاغ والتحقق (MRV) الخاص بانبعاثات ثاني أكسيد الكربون المتأتية عن الرحلات الدولية.

٧-١ وتشتمل عملية الرصد والإبلاغ والتحقق على خطوات ثلاث:

(١) رصد استهلاك الوقود لكل رحلة وحساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون؛

(٢) الإبلاغ عن بيانات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون ما بين مشغلي الطائرات والدول والإيكاو؛

(٣) والتحقق من بيانات الانبعاثات المبلغ عنها لضمان النزاهة وتفادي الإبلاغ الخاطئ.

٢- معلومات أساسية

١-٢ في عام ٢٠١٩، أصدرت المديرية الوطنية للطيران المدني (ANAC) القرار 204-E/2019 الذي أنشأت بموجبه "اللوائح التنظيمية لتنفيذ خطة الرصد والإبلاغ والتحقق (MRV) في إطار خطة التعويض عن الكربون المتأتي عن الطيران الدولي وخفضه (CORSIA)".

٢-٢ وتنص الفقرة ٣-٤ من اللوائح التنظيمية على أنه يجب على مشغلي الطائرات أن يقدموا إلى هيئة الطيران المدني نسخة عن تقرير الانبعاثات المتحقق منه ونسخة عن تقرير التحقق المرتبط به في موعد أقصاه ٣١ مايو من السنة التقويمية التي تلي فترة الإبلاغ.

٣-٢ وبالإضافة إلى ذلك، وطبقاً لأحكام الفصل الرابع من اللوائح التنظيمية المشار إليها أعلاه، يُطلب إلى مشغلي الطائرة تكليف هيئة تحقق للقيام بالتحقق من تقرير الانبعاثات، ويجب أن تكون هيئة التحقق تلك مرخصة وفقاً لمعيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ISO 14065:2013، عملاً بأحكام القواعد والتوصيات الدولية (SARPs) الصادرة عن الإيكاو.

٤-٢ وفي الأرجنتين (كما في بلدان أمريكا الجنوبية الأخرى)، ما من سجلات تثبت حالياً وجود هيئات تحقق مرخصة وفقاً لمعيار ISO 14065:2013.

٥-٢ وبسبب الجائحة التي أعلنت عنها منظمة الصحة العالمية (WHO) إثر ظهور فيروس كورونا (SARS-CoV-2) (كوفيد-١٩)، الذي انتشر في مختلف أصقاع الأرض، تم تخفيض عمليات النقل الجوي الدولي بشكل كبير منذ الأيام القليلة الأولى من شهر مارس ٢٠٢٠ نتيجة التدابير التقييدية التي اعتمدها العديد من الدول. وفي هذا السياق، اعتمدت المديرية الوطنية للطيران المدني (ANAC) القرار 157/2020 الذي أُجل بموجبه الموعد النهائي المحدد في الفقرة ٣-٤ من اللوائح التنظيمية لتنفيذ خطة الرصد والإبلاغ والتحقق (MRV).

٦-٢ وبنيجة جائحة كوفيد-١٩، أُجبر مشغلو الطائرات المنسوبون لدولة الأرجنتين على إلغاء زيارات هيئات التحقق الأجنبية. وقد أثار هذا الأمر عدداً من المشاكل فيما يتعلّق بإجراء عمليات التحقق (التي كان لا بدّ من إجرائها عن بعد) والامتثال للمهل الزمنية المنصوص عنها في الملحق السادس عشر من قبل المشغلين ودولة الأرجنتين تجاه الإيكاو.

٧-٢ وبالإضافة إلى إرجاء الآجال الزمنية المحددة لإنجاز عمليات تدقيق التحقق، فإنّ التكاليف التي يتكبّدها مشغلو الطائرات للامتثال للإجراءات التي فرضتها الإيكاو مرتفعة كثيراً، نظراً لعدم وجود هيئات تحقق في أمريكا الجنوبية.

٨-٢ وعلى الرغم من هذه الصعوبات، قدّمت المديرية الوطنية للطيران المدني (ANAC) للإيكاو في عامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١ التقارير المتحقق منها الخاصّة بمشغلي الطائرات المنسوبين لدولة الأرجنتين، طبقاً للقواعد القياسية المتعلقة بخطة كورسيا.

٣- المناقشة

١-٣ البلدان الوحيدان في أمريكا اللاتينية اللذان توجد فيهما حالياً هيئات تحقّق مرخصة طبقاً للمعايير الخاصة بخطة كورسيا الصادرة عن الإيكاو هما المكسيك (رابطة التوحيد القياسي والترخيص A.C.، و Ruby Canyon México S.A. de C.V.، و Addere Solutions S.C.) وكوستاريكا (معهد القواعد القياسية الفنية في كوستاريكا (INTECO)). ومن ناحيتهم، لا يملك مشغلو الطائرات في جمهورية الأرجنتين وفي بلدان أمريكا الجنوبية الأخرى خيار اختيار هيئات تحقّق واقعة داخل الإقليم.

٢-٣ ويؤدّي عدم وجود هيئات تحقّق في أمريكا الجنوبية وندرة تلك الهيئات في أمريكا اللاتينية إلى رفع تكاليف عمليّة التحقق وتعقيدها، ما يعيق الامتثال للقواعد القياسية الخاصّة بكورسيا التي وضعتها الإيكاو. وبالتالي، إذا رُوّجت الإيكاو لإنشاء هيئات تحقّق جديدة في أمريكا الجنوبية، سيفي مشغلو الطائرات الإقليميون بالآجال الزمنية الخاصّة بالتحقق وسيخفّضون ما يرتبط به من تكاليف بسهولة أكبر بكثير.

٤- الإجراءات المقترحة

١-٤ الجمعية العمومية مدعوة إلى:

(أ) الإحاطة علماً بالمعلومات المقدّمة؛

(ب) ومراعاة النقدّم الذي أحرزته جمهورية الأرجنتين في حماية البيئة، والمبادرات المتخذة للامتثال للقواعد القياسية الخاصّة بخطة كورسيا التي وضعتها الإيكاو؛

(ج) ومواصلة بناء قدرات الدول، لاسيّما في الدول النامية، لتمكينها من النجاح في تنفيذ خطة كورسيا؛

(د) والترويج لإنشاء هيئات تحقّق مرخّصة في البلدان النامية بصفة عامة، وفي أمريكا الجنوبية على وجه الخصوص، لتمكين مشغلي الطائرات من الامتثال الفعال للقواعد القياسية المنبثقة عن خطة كورسيا.